ان الجملة قسمان قسم فى تاويل المفرد فيكون له اعراب فى كل
موضع كالمفرد اذ الكلام فى الالفاظ الواقعة فى التركيب
وذلك القسم ايضا اى كالجملة مطلقة قسمان الاول ما اريد به
لفظه والثانى ما اريد به معنى مصدرى وقسم من الجملة
صح بها مع ظهور مفسيتها لبعدها لئلا يتوهم من اول
الاول ان هذا قسم من القسم الاول منها لا يكون فى تاويل المفرد
لتاويل المذكور وان صح كونها فى تاويله بغيره فلا يكون معمولة
فى جميع المواضع لاستقلالها بالاضافة فادة الا فى خمسة مواضع
خبرا اى خبر كان ومفعول ثان او ثالث وجواب شرط جازمة
مع الفاء او اذا او حال او تابع لمفرد او جملة لها محل من الاعراب
ثم اى بعد ما علمت ما لا يكون معمولا وما يكون معمولا اعلم
ان المعمول على نوعين معمول بالاصالة ومعمول بالتبعية
اى بكونه تبعا وهو بمعنى التابع ومشترك بين الواحد و
الجماعة النوع الاول من النوعين وهو المعمول بالاصالة اربعة
اقسام مرفوع ومنصوب ومجرور ومجزوم اما المرفوع فتسعة
منها اسماء اربعة اصول واربعة ملحقة بها وواحد منها
الفعل المضارع الاول الفاعل قدمه لانه اصل المرفوعات
عند الجمهور لانه فى الاغلب جزء الجملة الفعلية التى هى اصل
الجمل لانها اشد امتزاجا لان كون جزئيها وهو كون
النسبة الى الفاعل معتبرة فى وضعه يقتضى الارتباط
بين الاول الامن بخلاف المبتدا فانه اسم مستقل لا يقتضى
لذاته ارتباطا بشئ ولان عامله اقوى لكونه لفظيا
مثله ومناسبة العامل مع المعمول موجبة لقوة عمله الذى

هو الرفع

مطلب المرفوعات

الرفع فيكون اقوى فى المرفوعية من المبتدا وهى امارة الاصالة
واذا ثبت اصالته بالنسبة الى المبتدا الذى لا نزاع فى اصالته
بالنسبة الى سائر المرفوعات غير الناصب ثبت اصالته بالنسبة
اليها بلا شبهة واما اصالته بالنسبة الى النائب فغنى عن
البيان وقيل اصل المرفوعات المبتدا لانه باق على ما هو الاصل
فى المسند اليه وهو المتقدم بخلاف الفاعل ولانه يحكم عليه
بجامد ومشتق فكان اقوى بخلاف الفاعل فانه لا يحكم
عليه بالمشتق وفيه ان افادة هذين الوجهين اصالة المبتدا
فى المرفوعية التى هى المطلوبية غير ظاهرة بل الظاهر من الاول افادة
الاصالة فى كونه مسندا اليه ومن الثانى افادة الاقوية فى كونه
محكوما عليه وهما غير مطلوبين هنا كما لا يخفى وهو اى الفاعل
ما مرفوع ولو محلا بقرينة المقسم اسند اى نسب بقرينة
قوله او ما بمعناه اذ منه ما ليس له نسبة تامة الية الفعل
الاصطلاحى خرج به بقوله او ما بمعناه المبتدا لانه ما اسند اليه
ليس بفعل ولا بمعناه بل جامد او مركب مع المرفوع سواء قدم
الخبر او اخر ولذا لم يذكر التقديم كما ذكر ابن الحاجب التام
خرج به ما اسند اليه الناقص لانه لا يسمى فاعلا عنده بل
اسمه كما مر المعلوم خرج به النائب قبل ذكر المعلوم يغنى
عن التام للاستلزام اقول دلالة الالتزام مجوزة فى التعريفات
على ان غناء المتاخر عن المتقدم مما لا باس به كما لا يخفى او ما
يلابس بمعناه من الصفات والمصدر واسم الفعل والظرف
المستقر بما عرفت ان ما عبارة عن مرفوع اند فع ما اورده فى
الامتحان ان الحد منتقض بمنع دخول المفعول به فيه لوجود النسبة

Copyright © King Saud University